E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/2003/L.41
8 August 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والخمسون

البند ٤ من جدول الأعمال

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

السيد ألفونسو مارتينيس، السيد بينغوا، السيد تشين شيكيو، السيد ديكو، السيد دوس سانتوس ألفيس، السيد إيدي، السيدة غيسة، السيدة هامبسون، السيد كارتاشكين، السيدة كوفا، السيدة إمبونو، السيدة موتوك، السيدة أوكونور، السيد بارك، السيدة راكوتوريسووا، السيد ستار، السيد فايسبروت، السيد ييمر، السيد يوكوتا، السيدة زرّوقي

مشروع قرار

٢٠٠٣/... منع الفساد

إن اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٥٤/٢٠٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وإلى القرارات اللاحقة له بشأن منع ممارسات الفساد، وتحويل عائدات الفساد، وضبط الأموال غير المشروعة ومصادرها وإعادتها إلى بلدانها الأصلية،

وإذ تشير أيضاً إلى أن الجمعية العامة قد طلبت إلى اللجنة المخصصة للتفاوض على اتفاقية لمكافحة الفساد النظر عند وضع مشروع الاتفاقية في أمور من بينها ضبط الأموال غير المشروعة ومصادرتها وإعادتها إلى بلدانها الأصلية،

وإذ تحيط علماً بأن اللجنة المختصة قد عقدت ست دورات وأنه لم يتم بعد وضع اللمسات الأخيرة على مشروع نص اتفاقية مكافحة الفساد،

وإذ تشاطر الجمعية العامة فيما أعربت عنه مراراً وتكراراً من قلق إزاء خطورة المشاكل الناتجة عن ممارسات الفساد وتحويل الأموال ذات المصدر غير المشروع بالنسبة لاستقرار وأمن المجتمعات، والقيم الديمقراطية والأخلاقية، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما يترتب على ممارسات الفساد وتحويل الأموال غير المشروعة من أثر ضار على تمتع الشعوب بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية فضلا عن الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك الحق في الإدارة السليمة، والحق في التقدم الاقتصادي والاجتماعي، والحق في مستوى معيشي لائق، والحق في الغذاء، والحق في التعليم والرعاية الصحية، خاصة في البلدان النامية،

وإذ تأخذ في اعتبارها ورقة العمل بشأن الفساد وأثره على التمتع الكامل بحقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/2003/18)، التي جرت مناقشتها في الدورة الخامسة والخمسين للجنة الفرعية،

١- *توصي* بأن تنص اتفاقية مكافحة الفساد على تدابير متشددة لتجريم ممارسات الفساد ومنع تحويل الأموال غير المشروعة، وأن تنص أيضاً على ضبط الأموال غير المشروعة ومصادرتها وإعادتها إلى بلدانها الأصلية، وتذليل العقبات القائمة بفعل القوانين المتعلقة بالسرية المصرفية في بعض البلدان؛

٢- *ترى* أنه ينبغي التعجيل بالعملية لإتمام اتفاقية مكافحة الفساد في أقرب وقت ممكن.